

المحاضرة ١٣ / عقد التأهيل والتدريب.

عقد التأهيل والتدريب مع غير العاملين لدى صاحب العمل.

تعريف عقد التأهيل والتدريب: عقد يلتزم بمقتضاه صاحب العمل بتأهيل أو تدريب شخص لإعداده في مهنة معينة.

ما هو الفرق بين عقد العمل وعقد التأهيل والتدريب؟

عقد العمل	عقد التدريب والتأهيل
موضوع العقد هو التزام العامل بالعمل تحت إدارة وإشرافه صاحب العمل مقابل التزام صاحب العمل بدفع الأجر.	موضوع العقد هو التزام صاحب العمل بتعليم وتدريب العامل أصول مهنة أو صنعة معينة مقابل التزام العامل بالعمل تحت إشرافه أو لحسابه خلال مدة التدريب.

جوهر عقد التدريب أو التأهيل هو تمرين العامل أصول المهنة أو الصناعة التي يباشر فيها لصاحب العمل نشاطه.

❖ **شروط إبرام عقد التأهيل والتدريب:**

(١) **يجب أن يكون عقد التأهيل والتدريب مكتوباً:**

الراجح في الفقه أن الكتابة هي مجرد وسيلة لإثبات العقد وليس لصحته وبالتالي لا يستطيع صاحب العمل إثبات عقد التأهيل والتدريب بغير الكتابة بينما العامل يستطيع وحده إثبات عقد التأهيل والتدريب إن لم يكن مكتوباً بكافة طرق الإثبات.

(٢) **يجب أن يتضمن العقد نوع المهنة المتعاقد للتدريب عليها ومدة التدريب ومراحله.**

لم يحدد المنظم حد أدنى أو أقصى لمدة التأهيل أو التدريب ولذلك تحدد المدة باتفاق الطرفين بشرط أن تكون هذه المدة معقولة حتى لا يكون العقد المهني مجرد ستار يخفي ورائه عقد عمل حقيقي.

(٣) **يجب أن يتضمن عقد التأهيل والتدريب المكافأة التي يحصل عليها المتدرب:**

في كل مرحلة من مراحل التدريب على أن لا يكون تحديد تلك المكافأة على أساس القطعة أو الإنتاج وهو ما يعني أن هذه المكافأة لا بد أن تحدد على أساس وحدة زمنية كاليوم أو الشهر وترجع الحكمة من ذلك إلى أن حساب أجر المتدرب بهذه الطريقة قد يؤدي إلى عدم الاهتمام بالتدريب وانصراف اهتمام المتدرب إلى الكم على حساب الجودة والتعليم.

وبناءً على ذلك لا يجوز اتفاق صاحب العمل والمتدرب على عدم استحقاق الأخير لأي مكافأة طوال مراحل التدريب أو التأهيل اكتفاءً بما يحصل عليه من أجر عيني وهو تعلمه لأصول المهنة التي يتدرب فيها.

(٤) **يجب ألا يقل عمر العامل المتدرب عن 15 سنة:**

لم ينص المنظم على سن محدد للعامل المتدرب في عقد التأهيل وإنما نص في المادة 162 على أنه لا يجوز أي شخص لم يتم 15 سنة ونرى أن هذا يشمل عقد التأهيل.

❖ **انتهاء عقد التأهيل والتدريب.**

نصت المادة 48/عمل على أنه "لصاحب العمل أن ينهي عقد التأهيل أو التدريب إذا ثبت له عدم قابلية أو قدرة المتدرب أو الخاضع للتأهيل على إكمال برامج التدريب أو التأهيل بصورة مفيدة وللمتدرب أو الخاضع للتأهيل أولوية مثل هذا الحق وعلى الطرف الذي يرغب في إنهاء العقد إبلاغ الطرف الآخر بذلك قبل أسبوع على الأقل من تاريخ التوقف عن التدريب أو التأهيل.

يتضح لنا من هذا النص أن صاحب العمل بما له من سلطة في تنظيم وإدارة منشأته له إنهاء العقد إذا ثبت له عدم صلاحية المتدرب أو استعداده لتعلم المهنة كما أن للمتدرب أو الخاضع للتأهيل إنهاء العقد وكلاهما ملتزم في حالة الإنهاء بمراعاة مهلة الإخطار التي حددها المنظم بأسبوع على الأقل من تاريخ التوقف عن التأهيل أو التدريب ولم يحدد المنظم شكلاً خاصاً للإنهاء ولذا يكون الإخطار صحيحاً إذا تم بخطاب عادل أو مصحوب بعلم الوصول.

وحق المتدرب في الإنهاء يجوز ممارسته في أي وقت ودون أن يستند إلى سبب معين للإنهاء بينما يشترط المنظم أن يكون لدى صاحب العمل مبرر مشروع للإنهاء واعتبر من قبيل الإنهاء المشروع إذا ثبت لديه عدم صلاحية أو استعداد الخاضع للتأهيل أو التدريب على إكمال برامج التدريب أو التأهيل بصورة حسنة.

وينتهي عقد التدريب أو التأهيل بإنهاء فترة التدريب المحددة في العقد أن عقد التدريب أو التأهيل من العقود محددة المدة ولا يلزم صاحب العمل باستخدام العامل بعد انتهاء التدريب أو التأهيل بنجاح وذلك ما لم ينص عقد التدريب أو التأهيل على خلاف ذلك وإذا استمر صاحب العمل في استخدام العامل بعد تعلم المهنة أصبح عاملاً لديه بالأجر وتخضع تلك العلاقة لجميع أحكام نظام العمل بما فيها أحكام عقد العمل.

يجوز لصاحب العمل أن يلزم المتدرب أو الخاضع للتدريب بعد إكمال مدة التدريب بأن يعمل لديه مدة مماثلة لمدة التدريب أو التأهيل فإذا رفض أو امتنع عن العمل المماثلة أو بعضها وجب عليه أن يدفع لصاحب العمل تكاليف التدريب أو التأهيل التي تحملها صاحب العمل أو بنسبة المدة الباقية منها والحكمة من هذا الحكم هي تعويض صاحب العمل عما تكبده من مصاريف التأهيل أو التدريب وكوسيلة لتشجيع أصحاب العمل على قبول تدريب العمال وإعادة تأهيلهم.

❖ مدى خضوع عقد التأهيل والتدريب لنظام العمل.

بموجب المادة 49/ عمل يخضع الخاضع للتأهيل أو التدريب لأحكام نظام العمل الخاصة بالإجازات السنوية والعطلات الرسمية والقواعد الخاصة بتنظيم وقت العمل وفترات الراحة وقواعد السلامة والصحة المهنية وإصابات العمل وشروطها بالإضافة لذلك منح المنظم وزير العمل سلطة تقديرية في تطبيق بعض أحكام هذا النظام على هذا العقد.

والحكمة من ذلك أن الخاضع للتأهيل أو المتدرب يؤدي عملاً تحت إدارة وإشراف صاحب العمل ومن المنطقي أن يستفيد من بعض الأحكام المطبقة على عقد العمل.

ملحق رقم (6)

نموذج عقد العمل الموحد.

نموذج عقد العمل الموحد



عقد عمل

إنه في يوم /.../ ١٤... هـ الموافق .../.../ ٢٠... م تم الاتفاق بين كلٍّ من :-

أولاً: شركة / مؤسسة - سجل تجاري رقم - وعنوانها ص.ب - الرمز

البريدي - هاتف - فاكس ، البريد الإلكتروني@.....com - ويمثلها في

التوقيع على هذا العقد بصفته ويشار إليها فيما بعد بالطرف الأول

ثانياً: - الجنسية - بطاقة الهوية - (جواز سفر) رقم صادر من

بتاريخ .../.../..... - عنوانه هاتف ص.ب الرمز البريدي البريد الإلكتروني

ويشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني@.....com

بعد أن أقر الطرفان بأهليتهما المعتبرة شرعاً ، و نظاماً لإبرام مثل هذا العقد ، فقد اتفقا على ما يلي :

م	تصنيف البند	نص البند
أولاً : موضوع العقد :		
١	إلزامي	اتفق الطرفان على أن يعمل الطرف الثاني لدى الطرف الأول تحت إدارته ، أو إشرافه بوظيفة (.....) ، و مباشرة الأعمال التي يكلف بها بما يتناسب مع قدراته العملية ، و العلمية ، و الفنية : وفقاً لاحتياجات العمل ، و بما لا يتعارض مع الضوابط المنصوص عليها في المواد (الثامنة والخمسون ، التاسعة والخمسون ، الستون) من نظام العمل .
٢	إلزامي في العقد محدد المدة	مدة هذا العقد (.....) ، تبدأ من تاريخ مباشرة الطرف الثاني للعمل في /.../..... وتنتهي في /.../..... .
	اختياري في العقد محدد المدة	وتتجدد لمدة ، أو لمدة مماثلة ، ما لم يُشعر أحد الطرفين الآخر خطياً بعدم رغبته في التجديد قبل ثلاثين يوماً من تاريخ انتهاء العقد .
	اختياري في العقد غير محدد المدة (خاص بالعامل السعودي)	اتفق الطرفان على أن يكون هذا العقد غير محدد المدة ، على أن يبدأ في تاريخ /.../.....
٣	اختيارية بحيث لا تزيد التجربة عن ٩٠ يوماً ، و يكون الحق في الإنهاء لأي من الطرفين ، أو كليهما .	يخضع الطرف الثاني لفترة تجربة مدتها (.....) يوماً ، تبدأ من تاريخ مباشرته للعمل ، و لا يدخل في حسابها إجازة عيدي الفطر ، و الأضحى ، و الإجازة المرضية ، و يكون (للطرفين)/(للطرف.....) الحق في إنهاء العقد خلال هذه الفترة .

ثانياً : أيام ، و ساعات العمل :-

١	إلزامي بحيث لا يزيد عدد أيام العمل عن (٦) أيام في الأسبوع ، و لا تزيد ساعات العمل عن (٤٨) ساعة في الأسبوع .	تحدد أيام العمل العادية ب..... أيام في الأسبوع ، و تحدد ساعات العمل ب(.....) يوماً ، أو ب(.....) ساعة عمل أسبوعياً ، و يلتزم الطرف الأول بأن يدفع للطرف الثاني أجرًا إضافيًا عن ساعات العمل الإضافية يوازي أجر الساعة ، مضافاً إليه (٥٠%) من أجره الأساسي .
---	---	---

ثالثاً : التزامات الطرف الأول :-

١	إلزامي إذا كان الأجر يدفع شهريًا ، أو أسبوعيًا .	يدفع الطرف الأول للطرف الثاني أجرًا أساسيًا قدره (.....) فقط ريال سعودي ، يستحق في نهاية كل
	إلزامي إذا كان الأجر بالقطعة .	اتفق الطرفان على أن يدفع الطرف الأول للطرف الثاني الأجر حسب الإنتاج ، بحيث يستحق مبلغ (.....) فقط ريال سعودي عن كل قطعة يتم إنتاجها ، و يستحق الأجر عن مجموع القطع المنتجة في نهاية كل أسبوع .
	اختياري في حالة الاتفاق على بدلات ، أو امتيازات .	كما يلتزم الطرف الأول للطرف الثاني بالآتي : ١. ٢. ٣.

<p>يستحق الطرف الثاني عن كل عام ، إجازة سنوية مدتها (.....) يوماً مدفوعة الأجر ، و يحدد الطرف الأول تاريخها خلال سنة الاستحقاق ؛ وفقاً لظروف العمل ، على أن يتم دفع أجر الإجازة مقدماً عند استحقاقها ؛ و للطرف الأول تأجيل الإجازة بعد نهاية سنة استحقاقها لمدة لا تزيد عن (٩٠) يوماً ، كما له بموافقة الطرف الثاني كتابة ، تأجيلها إلى نهاية السنة التالية لسنة الاستحقاق ، و ذلك حسب مقتضيات ظروف العمل .</p>	<p>إلزامي بحيث لا تقل مدة الإجازة السنوية عن (٢١) يوماً ، إذا كانت خدمة العامل أقل من خمس سنوات ، و لا تقل عن (٣٠) يوماً ، إذا زادت خدمة العامل عن خمس سنوات .</p>	<p>٢</p>
<p>يلتزم الطرف الأول بتوفير الرعاية الطبية للطرف الثاني بالتأمين الصحي ، وفقاً لأحكام نظام الضمان الصحي التعاوني .</p>	<p>إلزامي</p>	<p>٣</p>
<p>يلتزم الطرف الأول بتسجيل الطرف الثاني لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ، و سداد الاشتراكات حسب أنظمتها .</p>	<p>إلزامي</p>	<p>٤</p>
<p>يتحمل الطرف الأول رسوم (استقدام الطرف الثاني)/(نقل خدماته إليه) ، و رسوم الإقامة ، و رخصة العمل ، و تجديدهما ، و ما يترتب على تأخير ذلك من غرامات ، و رسوم تغيير المهنة ، و الخروج والعودة ، و تذكرة عودة الطرف الثاني إلى موطنه - بالوسيلة التي قدم بها - بعد انتهاء العلاقة بين الطرفين .</p>	<p>إلزامي (خاص بالعامل غير السعودي)</p>	<p>٥</p>
<p>يلتزم الطرف الأول بنفقات تجهيز جثمان الطرف الثاني ، و نقله إلى الجهة التي أبرم فيها العقد ، أو استقدام العامل منها ، ما لم يدفن بموافقة ذويه داخل المملكة ، أو تلتزم المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بذلك .</p>	<p>إلزامي (خاص بالعامل غير السعودي)</p>	<p>٦</p>
<p>تستحق العاملة إجازة وضع بأجر كامل لمدة عشرة أسابيع توزعها كيف تشاء ، تبدأ بعد أقصى بأربعة أسابيع قبل التاريخ المرجح للوضع ، و يحدد التاريخ المرجح للوضع بواسطة طبيب المنشأة ، أو بناءً على شهادة طبية مصدقة من جهة صحية .</p>	<p>إلزامي (خاص بالمرأة)</p>	<p>٧</p>
<p>يحق للعاملة عندما تعود إلى مزاولة عملها بعد إجازة الوضع ، أن تأخذ بقصد إرضاع مولودها فترة ، أو فترات للاستراحة ، لا تزيد في مجموعها على الساعة في اليوم الواحد ، و تحسب هذه الفترة ، أو الفترات من ساعات العمل الفعلية .</p>	<p>إلزامي (خاص بالمرأة)</p>	<p>٨</p>
<p>يحق للعاملة في حالة وفاة زوجها ، إجازة عدة بأجر كامل لمدة لا تقل عن أربعة أشهر وعشرة أيام من تاريخ الوفاة ، ولها الحق في تمديد هذه الإجازة دون أجر إن كانت حاملاً - خلال هذه الفترة - حتى تضع حملها ، و لا يجوز لها الاستفادة من باقي إجازة العدة الممنوحة لها بعد وضع حملها .</p>	<p>إلزامي للعاملة المسلمة</p>	<p>٩</p>
<p>يحق للعاملة في حالة وفاة زوجها ، إجازة بأجر كامل لمدة خمسة عشر يوماً ؛ وفق ما نصت عليه الفقرة (٢) من المادة (الستون بعد المائة) من نظام العمل .</p>	<p>إلزامي للعاملة غير المسلمة</p>	

رابعاً : التزامات الطرف الثاني :-

١	إلزامي	أن ينجز العمل الموكل إليه ؛ وفقاً لأصول المهنة ، و وفق تعليمات الطرف الأول ، إذا لم يكن في هذه التعليمات ما يخالف العقد ، أو النظام ، أو الآداب العامة ، و لم يكن في تنفيذها ما يعرضه للخطر .
٢	إلزامي	أن يعتني عناية كافية بالأدوات ، و المهمات المسندة إليه ، و الخامات المملوكة للطرف الأول : الموضوعة تحت تصرفه ، أو التي تكون في عهده ، و أن يعيد إلى الطرف الأول المواد غير المستهلكة .
٣	إلزامي	أن يقدم كل عون ، و مساعدة دون أن يشترط لذلك أجرًا إضافيًا في حالات الأخطار التي تهدد سلامة مكان العمل ، أو الأشخاص العاملين فيه .
٤	إلزامي	أن يخضع وفقاً لطلب الطرف الأول للفحوص الطبية التي يرغب في إجرائها عليه قبل الالتحاق بالعمل ، أو أثناءه للتحقق من خلوه من الأمراض المهنية ، أو السارية .
٥	اختياري بحيث لا تزيد المدة عن سنتين	يلتزم الطرف الثاني بأن لا يقوم بعد انتهاء العقد بمنافسة الطرف الأول لمدة (.....) سنة ، و ذلك في أي مكان من (.....) فيما يتعلق بعمل (.....) .
٦	اختياري	يلتزم الطرف الثاني بعدم إفشاء أسرار الطرف الأول بعد انتهاء عقد العمل خلال مدة (..) سنة ، و ذلك في أي مكان من (.....) فيما يتعلق بعمل (.....) .
٧	إلزامي	يلتزم الطرف الثاني بحسن السلوك ، و الأخلاق أثناء العمل ، و في جميع الأوقات يلتزم بالأنظمة ، و الأعراف ، و العادات ، و الآداب المرعية في المملكة العربية السعودية ، و كذلك بالقواعد ، و اللوائح ، و التعليمات المعمول بها لدى الطرف الأول ، و يتحمل كافة الغرامات المالية الناتجة عن مخالفته لتلك الأنظمة .
٨	اختياري	الموافقة على استقطاع الطرف الأول للنسبة المقررة عليه من الأجر الشهري للاشتراك في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

خامساً : انتهاء العقد أو إنهائه :-

١	إلزامي في العقد محدد المدة	ينتهي هذا العقد بانتهاء مدته في العقد محدد المدة ، أو باتفاق الطرفين على إنهائه بشرط موافقة الطرف الثاني كتابة .
٢	إلزامي في العقد غير محدد المدة (للعامل السعودي) بحيث تكون مدة الإشعار لا تقل عن (٦٠) يوماً إذا كان الأجر شهرياً ، أو (٣٠) يوماً إذا كان الأجر أسبوعياً	يلتزم أي من الطرفين عند إنهائه للعقد ، إشعار الطرف الآخر كتابةً قبل الإنهاء بمدّة لا تقل عن (.....) يوماً .

٣	إلزامي	يحق للطرف الأول فسخ العقد دون مكافأة ، أو إشعار للطرف الثاني ، أو تعويضه ، شريطة إتاحة الفرصة للطرف الثاني في إبداء أسباب معارضته للفسخ ، و ذلك طبقاً للحالات الواردة في المادة (الثمانون) من نظام العمل .
٤	إلزامي	يحق للطرف الثاني ترك العمل ، و إنهاء العقد دون إشعار الطرف الأول مع احتفاظه بحقه في الحصول على كافة مستحقاته ، طبقاً للحالات الواردة في المادة (الحادية والثمانون) من نظام العمل .
٥	اختياري بحيث يجوز الاتفاق على أي من البندين	في حال إنهاء العقد من قبل أحد الطرفين قبل انقضاء مدته دون سبب مشروع ، يحق للطرف الآخر مقابل هذا الإنهاء تعويضاً قدره (.....) ريال سعودي . اتفق الطرفان على أنه في حال فسخ العقد دون سبب مشروع على ما يلي : أ. إذا كان فسخ العقد من قبل الطرف الأول ، فيلتزم بأن يدفع للطرف الثاني تعويضاً عن هذا الفسخ قدره (.....) ريال سعودي . ب. إذا كان فسخ العقد من قبل الطرف الثاني ، فيلتزم بأن يدفع للطرف الأول تعويضاً عن هذا الفسخ قدره (.....) ريال سعودي .

سادساً : مكافأة نهاية الخدمة :-

١	إلزامي	يستحق الطرف الثاني عند إنهاء العلاقة التعاقدية من قبل الطرف الأول ، أو باتفاق الطرفين ، أو بانتهاء مدة العقد ، أو نتيجة لقوة القاهرة ، مكافأة قدرها أجر خمسة عشر يوماً عن كل سنة من السنوات الخمس الأولى ، و أجر شهر عن كل سنة من السنوات التالية ، و يستحق العامل مكافأة عن أجزاء السنة بنسبة ما قضاه منها في العمل ، و تحسب المكافأة على أساس الأجر الأخير .
٢	إلزامي في العقد غير محدد المدة	إذا كان انتهاء علاقة العمل بسبب استقالة الطرف الثاني ، يستحق في هذه الحالة ثلث المكافأة ، بعد خدمة لا تقل مدتها عن سنتين متتاليتين ، و لا تزيد على خمس سنوات ، و يستحق ثلثها ، إذا زادت مدة خدمته على خمس سنوات متتالية ، و لم تبلغ عشر سنوات ، و يستحق المكافأة كاملة ، إذا بلغت مدة خدمته عشر سنوات فأكثر .
٣	إلزامي (خاص بالمرأة العاملة)	تستحق العاملة المكافأة كاملة ، إذا أنهت العقد خلال ستة أشهر من تاريخ عقد زواجها ، أو ثلاثة أشهر من تاريخ وضع مولودها .

سابعاً : النظام الواجب التطبيق ، و الاختصاص القضائي :-

١	إلزامي	يخضع هذا العقد لنظام العمل ، و لائحته التنفيذية ، و القرارات الصادرة تنفيذاً له ؛ في كل ما لم يرد به نص في هذا العقد ، و يحل هذا العقد محل كافة الاتفاقيات ، و العقود السابقة الشفهية منها ، أو الكتابية إن وُجدت .
٢	إلزامي	في حالة نشوء خلاف بين الطرفين حول هذا العقد ، فإن الاختصاص القضائي ينعقد للجهة المختصة بنظر القضايا العمالية في المملكة العربية السعودية .

ثامناً: الإخطارات ، والإشعارات ، ونسخ العقد :-

تتم الإخطارات ، و الإشعارات بين الطرفين كتابة على العنوان الموضح بصدر هذا العقد عن طريق البريد المسجل ، أو البريد الممتاز ، أو البريد الالكتروني لكلي من الطرفين ، و يلتزم كل طرف بإشعار الطرف الآخر خطياً في حال تغييره للعنوان الخاص به ، أو تغيير البريد الالكتروني ، و إلا اعتبر العنوان ، أو البريد الالكتروني المدونان أعلاه ، هما المعمول بهما نظاماً.	إلزامي	١
حُرر هذا العقد من نسختين أصليتين ، وقد تسلم كل طرف نسخة منه للعمل بموجبها .	إلزامي	٢

والله الموفق ...

الطرف الأول	الطرف الثاني
الاسم :	الاسم :
التوقيع :	التوقيع :
الختم	

❖ تعليمات استخدام هذا النموذج:

- ١) البند المصنف (إلزامي) يجب وضعه كبند من بنود عقد العمل.
- ٢) البند المصنف (اختياري) يوضع كبند من بنود عقد العمل حسب اتفاق الطرفين.
- ٣) البند المصنف بـ (محدد المدة) أو (غير محدد المدة) يوضع كبند من بنود العقد حسب نوعه.
- ٤) البند المصنف بـ (خاص للمرأة) يوضع كبند من بنود العقد إذا كان الطرف الثاني امرأة.
- ٥) البند المصنف بـ (للعامل السعودي) يوضع كبند من بنود العقد إذا كان الطرف الثاني سعودياً.
- ٦) البند المصنف بـ (خاص بالعامل غير السعودي) يوضع كبند من بنود العقد إذا كان الطرف الثاني غير سعودي.
- ٧) يجوز للطرفين الاتفاق على أي بنود أو شروط أو التزامات أخرى يتم إضافتها للعقد بحيث لا تتعارض مع النظام العمل ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً له وأي أنظمة أخرى ذات علاقة.
- ٨) ترقيم البنود بهذا النموذج غير إلزامي ويجوز ترتيبها وترقيمها بأي طريقة أخرى.